

01 شرح منهج السالكين لابن سعدي رحمه الله - باب ما يوجب

الغسل وصفته

محمد المعيوف

احباب ما يوجب الغسل وصفته ويجب الغسل من الجنابة وهي انزال المني بوطء. نعم يذكر المؤلفون موجبات الغسل. بعد ان ذكر
صفة ذكر موجبات الغسل ومن موجبات الغسل اجابة وهي خروج المني - [00:00:01](#)
رفقا وسميت جنابة لان المني جانب موضعه خرج جانب موضعه فسمي جنابة و جنابة تنقض الوضوء سواء كان بجماع او باحتلام.
نعم او بالتقاء الختانيين. بالتقاء الختانيين وان لم ينزل وهذه مسألة مهمة يا اخوان يترتب عليها احكام كثيرة - [00:00:25](#)
وقد قال صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختانان فقد وجب غسل في رواية اذا جاوز الختان في هذا يكون اجماعا وتترتب عليه
جميع احكام الجماعة ينحدر جماع ما هو يا اخوان - [00:00:58](#)
الجماع ما هو؟ نعم مجاوزة ختان الختانة يعني وان الله لا يستحي من الحق اذا اي دخل رأس الذكر هذا جماع يترتب عليه وجوه
الغسل كالرجل والمرأة يترتب عليه وجوه الكفارة والصيام. شف الكفارة في الحج - [00:01:19](#)
يترتب عليه حفظكم الله والمسلمين اجمعين. اذ حد الزنا. يكون زنا وكل ما يترتب من الاحكام على الجماع تترتب عن هذا الحكم بهذا
القيود وهو ان يمسه الختان الختان. ومعنى يمسه الختان ختان يجاوزه كما في الرواية الاخرى. نعم - [00:01:44](#)
وخروج دم الحيض والنفاس. خروج دم الحيض من المرأة بدليل قوله عز وجل شو الدليل يا اخوان ولا تقربوهن حتى فاذا تطهرن ما
دل على وجوب الغسل من ولا حديث في هذا معروفة - [00:02:12](#)
النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءتهم الصحابة سيأتينا قال دع الصلاة التي تحضن فيها. ثم اغسلي عنك الدموس وكذلك ايضا
النفاس فالنفاس اذا طهرت بعد الولادة يتعين عليها الغسل - [00:02:36](#)
كان النفاس بمعنى الحيض ودخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة في حجة الوداع وهي تبكي قال لعلك نفستي ايش قصة
بنفاس هنا اطلق على الحيض بانه ماذا؟ هذا لعل انه يأخذ حكمه في هذا الامر. نعم - [00:02:56](#)
قال وموت غير الشهيد. هنا يا اخوان يذكر موجبات الغسل. الاول ما هم نعم الجنابة الثاني المهني وان لم يحصل الجماع وكذلك
الجماع ان لم يحصل عليه ثم نعم الحيض ثم - [00:03:24](#)
نعم موت غير الشهيد. وموت غير الشهيد اما شاهد فلا يوسع ولكن يكفن بثيابه ويدفن كما فعل صلى الله عليه وسلم في قتلى احد
كان يدفن الرجلين وثلاثة في قبر واحد - [00:03:53](#)
ويقول ايها اكثر اخذا للقرآن فيقدمه في الله احد قال جابر ولم يغسل ولم يصل عليه ومن غير شهيد فانه يوصل بلا شك قال صلى
الله عليه وسلم فالرجل الذي وقصته الناقة سقط من ناقته ووقف في عرفة - [00:04:16](#)
ومات قال اغسلوه بماء وسدر وكفونوه بثوبيه. ولا تحنطوه ولا تخملوا رأسه فانه يبعث يوم القيامة ملييا. وقال فيه ابنته زينب في
حديث ام عطية قال اغسلنها بماء وسدر ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك رأيت من ذلك - [00:04:43](#)
فدل على وجوب تغسيل ماذا؟ تغسيل الميت. نعم قال واسلام الكافر. اسلام الكافر ايضا اذا اسلم. يؤمر بالغسل وروي النبي ورد عن
النبي امر قيس بن عاصم وامر ثمامة ابن اثام و ثمامة الحنفي - [00:05:10](#)
كان اخذ وهو في طريقه الى مكة للعمرة كان كافر فاتي به فربط في المسجد وكان النبي صلى الله عليه وسلم يمر عليه ورجل كبير

في قومه فيقول له اسلم يا تمامة - 00:05:36

سيكون ان تقتل تقتل ذا دم. وان تعفو تعفو عن كريم يعني ان قتلتني فانا ذو دم مكانة عند قومي وان تعفو تعفو عن كريم مكث على هذه الايام بفهك - 00:05:55

اسره فلما فك اسره ذهب واغتسل واسلم لم يسلم وهو مقيد لماذا ها حتى لا يقال انه اسلم ماذا؟ نعم خوفا من عقوبة او ما اشبه ذلك. وحسن اسلامه رضي الله عنه. ولما ارتد قومه ثبت ثبت عن الاسلام - 00:06:21

المقصود انه اذا اسلم الكافر يغتسل. نعم قال تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا. وقال تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن. فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امر الله اي اذا اغتسلنا. وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل من المرأة بعد ان تطهر وقبل ان تغتسل -

00:06:48

وش دليله؟ ما دليلهم قالوا حتى يطهرنا. ولا تقربوهن حتى يطهرن. لكن نكمل الآية فاذا تطهرن فاتوهن امركم الله دل على انه لا يجوز جماعها اذا اغتسلت اذا طهرت الا بعد الاغتسال. نعم - 00:07:12

قال وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل من تغسيل الميت وامر من اسلم ان يغتسل. اي نعم واما صفة غسل النبي صلى الله عليه وسلم من الجنابة. صفة غسله وردت عن عائشة رضي الله عنها وعنهما الميمونة - 00:07:39

ايضا النبي اغسل جنابة وفرجه ثم ضرب بيديه التراب او الحائط ثم توضع وضوءه للصلاة غسل وجهه وذراعيه ثم افاض الماء على رأسه ثم غسل سائر نشأت جسده قالت فأتيته بخرقعة - 00:07:58

فردها وجعل ينفذ الماء بيده كونها تأتي بالخرقة يدل على التنشيف وانه لا بأس به وكونه النبي صلى الله عليه وسلم يترك يدل على ان الاولى ماذا يا اخوان عدم التنشيف من الوضوء - 00:08:33

وان يترك الماء يقطر حتى ينتهي لماذا نعم نعم حتى مع الماء قطرات الماء يا اخوان الذنوب والآثام غسل وجهه كل خطيئة اطراف لحيته اذا غسل يديه خرجت من انامله - 00:08:53

مع الماء وما اخذه اخر قطر الماء ما زال الماء يتكاثر ذنوبه تغفر لان الوضوء من اسباب تكفير ماذا تكفير الذنوب وان تمسح فلا بأس الحمد لله كونها تأتي بالخرقة او بالمنديل يدل على ورد في ايضا انه غسل قدميه موضعا اخر - 00:09:19

لماذا كانوا يغتسلون في تراب يا اخوان التراب عندما يأتيه الماء يكون طين فيلوث الاقدام اما وليس في المكان تراب فلا حاجة ان يغسل قدميه في مكان اخر والله اعلم - 00:09:44

حث الماء على رأسه كم مرة؟ ثلاث حفيات واما جسده العلماء الفقهاء رحمهم الله يقول يغسله ثلاثا ولكن ورد عن شيخ الاسلام ان نقول لم يرد النبي غسل جسده ثلاث مرات - 00:10:03

قد يكفي ان يعم جسده بالغسل مرة ثم لو اغتسل ولم يتوضأ ورد ان يصلي فهل يصلي نعم نعم قال بعض يصلي لان الله قال وان كنتم جنبا فاطهروا خلاص اطهر فاصبح طاهرا لكن لابد - 00:10:21

ان يتمضمض ويستنشق لابد. لان هذا من الغسل وبعضهم يشترط يعني في الغسل يشترط رفع الحديثين. الاكبر والانصار ولا يحتاج ان يتوضأ لكن نقول الاخر قول مشهور وهذه فتوى كثيرة - 00:10:45

محققين من هالقلب انه اذا اغتسل لكن تمضمض واستنشق مع الغسل فانه يكفي في رفع الحدث الاصغر وان لم ينوه والله اعلم. نعم قال واما صفة غسل النبي صلى الله عليه وسلم من الجنابة. فكان يغسل فرجه اولاً ثم يتوضأ وضوءا كاملا - 00:11:04

ثم يحمي الماء على رأسه ثلاثا يروي به بذلك. ثم يفيض الماء على سائر جسده. ثم يغسل رجليه بمحل اخر والفرس من هذا غسل جميع البدن وما تحت الشعور الخفيفة والكثيفة والله اعلم. اي نعم - 00:11:30

مرة واحدة لكن يغسل شعره حتى يروي اصول باب التيمم. هنا مسألة يا اخوان تذكر فيما يتعلق بالغسل ما اذا استيقظ الانسان من النوم ووجد في ثيابه بلالا سن الشباب يا اخوان - 00:11:50

فماذا يعمل ان تأكد انه مني اغتسل وان تأكد انه مذي طيب ان لم يتأكد من هذا ولا ذاك ودي تحصل معروف انه ثقيل ويظهر في

00:12:19 - الملابس لكن مات ما تأكد -

فننظر ان كان هناك ما يمكن احالة الامر عليه احيل عليه فان كان ذكره احتلام في الليل فيقال هذا وان لم يذكر احتلام لكنه قبل نومه

00:12:47 - يفكر حصل منه تفكير -

فيقال قال لا هذا ولا ذاك ها بعضهم يقول الاصل براءة وبعضهم يقول في مثل هذه الحال احتارت لنفسه ويغتسل. نعم - 00:13:05